

الاختبار الثاني في مادة التربية المدنية.

المستوى: الرابعة متوسط

المدة: 1 ساعة

السؤال الأول:

العمل النقابي حق دستوري نص عليه أغلب دساتير العالم من بينها الدستور الجزائري.

1- عرف التنظيم النقابي.

2- من يحق لهم ممارسة العمل النقابي؟

3- أذكر أربعة تنظيمات نقابية معتمدة في الجزائر.

السؤال الثاني:

تضمنت وثيقة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان مجموعة من حقوق الأفراد و حرياتهم.

1- متى صدر هذا الإعلان؟

2- إليك مجموعة من الحقوق. صنفها وفقا للجدول الموالي:

المساواة أمام القانون – حق العمال – اللجوء إلى القضاء – الحق في التعليم – حماية الأسرة – المشاركة في الانتخابات –  
حق الحياة – التمتع بجنسية – الضمان الاجتماعي – حق الملكية.

حقوق اقتصادية و اجتماعية و ثقافية	حقوق مدنية و سياسية

الوضعية الإدماجية:

السياق: في نقاش لك مع زميلك قال بأنه لولا المواثيق الدولية لسلبت حقوق المرأة و الطفل في الجزائر فأخبرته أنه مخطئ في ذلك لأن الدستور الجزائري نص على هذه الحقوق فطلب منك شرحا لذلك.

السندات:

السند 01: تعمل الدولة على ترقية الحقوق السياسية للمرأة بتوسيع حظوظ تمثيلها في المجالس المنتخبة. المادة 31 مكرر-الدستور الجزائري.

السند 02: تعمل الدولة على ترقية التناسف بين الرجال و النساء في سوق التشغيل و تشجع الدولة المرأة ترقية المرأة في مناصب المسؤولية في الهيئات و الإدارات العمومية و على مستوى المؤسسات. المادة 36 –التعديل الدستوري-2016.

**السند03:** يمارس كل واحد جميع حرياته في إطار احترام الحقوق المعترف بها للغير في الدستور لا سيما احترام الحق في الشرق و سر الحياة الخاصة و حماية الأسرة و الشبيبة و الطفولة.المادة 77 –الدستور الجزائري.-

**السند04:** لا تمييز بين المواطنين بسبب المولد فالطفل المجهول الأبوين يتساوى مع الطفل المعلوم. المادة 29 – الدستور الجزائري-

**السند05:** تحمي الأسرة و المجتمع و الدولة حقوق الطفل و تكفل الدولة الأطفال المتخلى عنهم أو مجهولي النسب و يقمع القانون العنف ضد الأطفال. المادة 72 –الدستور الجزائري-

**التعليمة:** اعتمادا على السندات و مكتسباتك القبلية اكتب فقرة من 12 سطرا تجيب فيها زميلك.